

وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية

قرار وزاري رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠١

صادر بتاريخ ٢٠٠١/٣/٢٧

بشأن الإلزام بالمواصفات القياسية المصرية الخاصة

م. ق. م ٢٧٨ لسنة ١٩٩٥ أقمشة قطنية - دمور (بفترة خام)

م. ق. م ٢٧٩ لسنة ١٩٩٥ أقمشة قطنية - دبلان (بفترة يضاءء)

م. ق. م ٢٢٠٩ لسنة ١٩٩٢ أقمشة قطنية - دمور (بفترة خام)

المستخدم في إنتاجها غزل الطرف المفتوح

م. ق. م ٢٢١١ لسنة ١٩٩٢ أقمشة قطنية - دبلان (بفترة يضاءء)

المستخدم في إنتاجها غزل الطرف المفتوح

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي :

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة

لتوحيد القياسى وجودة الإنتاج :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ في شأن الإلزام بالإنتاج طبقاً

للمواصفات القياسية المصرية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٩ لسنة ٢٠٠٠ بشأن الإلزام بالمواصفات القياسية المصرية :

قرار:

مادة أولى - يستبدل بنص المادة الأولى من القرار الوزارى رقم ٢٣٩ لسنة ٢٠٠٠ بشأن الإلزام بالمواصفات القياسية المصرية - المنشور بالواقع المصرية العدد ٢١١ بتاريخ ٢٠٠٠/٩/١٦ ، النص التالى :

يلتزم المنتجون للأقمشةقطنية (دمور - دبلان) بما نصت عليه المواصفات القياسية المصرية التالية :

م. ق. م ٢٧٨ لسنة ١٩٩٥ أقمشةقطنية - دمور (بفترة خام) .

م. ق. م ٢٧٩ لسنة ١٩٩٥ أقمشةقطنية - دبلان (بفترة بيضاء) .

م. ق. م ٢٢٠٩ لسنة ١٩٩٢ أقمشةقطنية - دمور (بفترة خام) المستخدم فى إنتاجها غزل الطرف المفتوح .

م. ق. م ٢٢١١ لسنة ١٩٩٢ أقمشةقطنية - دبلان (بفترة بيضاء) المستخدم فى إنتاجها غزل الطرف المفتوح .

مادة ثانية - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

مادة ثلاثة - يلتزم المنتجون بالمهلة المحددة بالقرار الوزارى رقم ٢٣٩ لسنة ٢٠٠٠ من تاريخ نشره بالواقع المصرية العدد رقم ٢١١ بتاريخ ٢٠٠٠/٩/١٦

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

د. هـ. مصطفى الرفاعي